

PRESS CLIPPING SHEET

PUBLICATION:	Al Ahram
DATE:	29-January-2016
COUNTRY:	Egypt
CIRCULATION:	1,000,000
TITLE :	What do we want form the new health insurance law?
PAGE:	06
ARTICLE TYPE:	Government News
REPORTER:	Mai El Kholy

PRESS CLIPPING SHEET

حتى لا تتكرر أزمة «الخدمة المدنية»

تقرير

ماذا نريد من قانون التأمين الصحي الجديد؟

■ في الخولى

الهيئة القومية للتأمين الصحي بمقدمي الخدمات وبورها في التعاقبات ، من المفترض أن يكون للهيئة دور رقابي يعاقب المقصر ويشرف على عمل مقدمي الخدمات ، لكن هذا الدور الرقابي أيضا غير منصوص عليه في القانون

أسامة عبد الحى وكيل نقابة الأطباء أيضا فند القانون، موضحا أن النقابة أصدرت بيانا مشفعا بـ ١٣ سببا للرفض قائلا أن هناك ٣ مميزات في طيات القانون هي صدور قانون تأمين صحي اجتماعي ، شامل لكل المواطنين وكل الأمراض، كما تلزم الدولة بدفع الاشتراك عن غير القادرين، أما نقاط الخلاف فهي عديدة، أولا من هم «غير القادرين» الذين يستدفع عنهم الدولة ، وفقا للتضامن الاجتماعي ، سيصبح غير القادرين هم الذين يتقاضون معاش التضامن الاجتماعي المحدد بـ ٣٥٠ جنيهها للأسرة ونقابة الأطباء تطالب باعتبار غير القادرين هم من تكون دخولهم أقل من الحد الأدنى للأجور ، ثانيا ، المواطن سيدفع وفقا للقانون قيمة الاشتراكات بالإضافة إلى مساهمات أخرى، وهو ما سيؤدي إلى أن المواطن ربما يذهب لعمل أشعث وتحاليل طلبها منه الطبيب المعالج ما قد يصل إلى ٣٠٠ جنيه في زيارة واحدة للطبيب، وبالتالي فالمواطن الذي اعتبره من غير القادرين وهو الذي يتجاوز دخله الشهري ١٢٠٠ جنيه ، من الممكن ألا يستطع دفع تلك الرسوم، وبالتالي فالنقابة ترفضها

ويضيف عبد الحى أن القانون «سيتطلب ٣ هيئات ضمن منظومة إصلاح التأمين الصحي، هيئة للتمويل وهي المنوطة بجمع الاشتراكات، وهيئة للخدمة ، وهيئة للرقابة، وهيئة الخدمة هي المنوطة بشراء الخدمة من المستشفيات بومن البيدي خروج المستشفيات الحكومية من الخدمة لعدم مطابقتها للمواصفات، وبالتالي على الدولة وضع خطة لرفع كفاءة وجودة المستشفيات الحكومية ، ووضع جدول زمني لانتهاء منها قبل بدء التقييم ، حتى لا تخرج المستشفيات الحكومية من الخدمة، مضيفا إن القانون يسمح بأن تتول مستشفيات التأمين الصحي للهيئة الجديدة، ونقابة الأطباء، تطالب بضم جميع مستشفيات الدولة للهيئة الجديدة وليس مستشفيات التأمين فقط ، أما بخصوص هيئة الرقابة، فالنقابة تعترض على تعيينها لرئيس الوزراء ، مطالبين بمنحها الاستقلالية الكاملة كباقي الهيئات الرقابية في الدولة التي لا تخضع للسلطة التنفيذية، وإجمالا فإن النقابة ترفض أن تكون الهيئة اقتصادية، مضيفا أنه من غير المعقول أن يكون دخل الهيئة من خلال الاشتراكات ، ثم تقوم بالتوزيع منها على حساب الأشخاص دافعي الاشتراكات !



في انتظار اختفاء الطوابير

القانون يتضمن ٣ مميزات و ١٣ سببا للرفض

مساواته في قيمة الاشتراك مع آخر لا يحصل سوى قيمة الـ ٥٠٠ جنيه؟، لافتا إلى أن إبهام شريحة «غير القادرين» الذين تتكفل بهم الدولة يعد أحد أهم مشكلات القانون أيضا، معتزضا أيضا على إدراج الهيئة الخاصة بالتأمين الصحي وفقا للقانون كهيئة اقتصادية، قائلا أنه يجب أن تكون هيئة غير هادفة للربح ، لأنه من غير المقبول المتاجرة بالأم المرضي والتربح منها، متسانلا عن القيمة المخصصة من ميزانية الدولة للصحة ، ما مصيرها ؟

أما الجزء الأهم في مسودة القانون، فيقول عنه النائب إنه الجزء الخاص بهيئة الجودة التي ستؤول تحديد المستشفيات التي سيتم التعاقد معها، والتي يجب أن تنطبق عليها معايير الجودة الدولية، وبذلك لن تنطبق المعايير الدولية على أغلب المستشفيات الحكومية، فماذا سيكون مصير تلك المستشفيات؟، وهو ما يفتح الطريق أمام خصخصة القطاع الحكومي ، والامر لا يتوقف عند هذا الحد ولكن ثمة افتراض يخص علاقة

جنيها سنويا إلى ٦٠ جنيهها ، تزيد بزيادة الأسعار السنوية ، وتتحمل الدولة قيمة الاشتراك عن غير القادرين ، وهو ما يراه هيثم أبو العز الحريري نائب البرلمان إنه سينقل كامل المواطنين ، وقد يؤدي إلى تفاقم مشكلة التسرب من التعليم ، فنحن نجد الآن طلبة لا يستطيعون الاستمرار في التعليم، بسبب عدم قدرتهم على دفع المصروفات الدراسية، فكيف بهم بعد هذه الزيادة؟ ، وإذا كانت مسودة القانون قد حددت نسبة من قيمة الدخل السنوي للأفراد فماذا عن الفئات من القطاع غير الرسمي من الاقتصاد أو غير المنتظم مثل الفلاحين والعمالة الموسمية والعمال في القطاعات غير الرسمية من الاقتصاد، ماهي الآلية التي ستحدد وفقا قيمة الاشتراك؟

ويضيف الحريري أن قيمة الاشتراك يجب ألا يتم استقطاعها على الأجر الأساسي لأن هناك فئات أجراها الأساسي قد لا يزيد على الـ ٥٠٠ جنيه ، في حين تصل بدلات السفر والتعميل والسكن والانتقال إلى أضعاف ذلك ، فكيف يتم

ظهرت أول مسودة لقانون التأمين الصحي الشامل عام ٢٠٠٧ ، ورغم أنه من المفترض بمقتضى ذلك القانون أن يتم ضم جميع المواطنين تحت مظلة التأمين الصحي بدلا عن ٥٠ ٪ من الشعب فقط يشملهم التأمين الصحي الحالي ، إلا أنه ومع صدور القانون، تم الاعتراض على صيغته القانونية من قبل الكثير من الحقوقيين ، وانتهى المشروع بحكم القضاء الإداري بإلغاء الشركة القابضة للتأمين الصحي في سبتمبر ٢٠٠٨ ، والآن عاد القانون للطرح بمواد جديدة وأشكاليات جديدة أيضا، فالقانون الذي يرفع شعار تأمين صحي شامل لكل المواطنين وكل الأمراض، يضم أيضا شرط التعاقد مع المستشفيات الحائزة على معايير الجودة الدولية، مما يعني عدم ملائمة ٩٠ ٪ من المستشفيات الحكومية على الأقل لشرط القبول ، وهو ما يفتح باب التكهّن بخسوعها لخطة خصخصة لم تعلن صراحة، لكن يفرضها ذلك الشرط ويدعم تلك الفرضية تصريحات وزير الصحة الاعلامية عن أن ٩٠ ٪ من المستشفيات الحكومية لا تصلح للاستخدام الأدمي فكيف لها أن تمر من معايير الجودة الدولية؟، وإذا كانت الدولة تضع نقص التمويل وسوء الجودة في المستشفيات الحكومية سببا للاعتماد على القطاع الخاص، عبر نظام اشتراكات سنوية تصل إلى ٤ ٪ من الدخل السنوي للفرد بالإضافة إلى فرض رسوم أخرى كدعم لنقص اعتمادات إصلاح القطاع الحكومي عبر نفس الاعتمادات، خاصة وأن حجم الاتفاق الأسرى على الخدمات الصحية من جيب المواطنين تتجاوز الـ ٧٠ ٪ من حجم الاتفاق الكلى على الخدمات الصحية ، وهو ما أسال لعاب القطاع الخاص للاستثمار في قطاع الصحة ، وتبدو ثمة أسئلة جديدة بطرحها الآن ، لماذا لا تعيد الدولة فتح مستشفيات التكامل المغلقة لتدخل في المنظومة الجديدة بدلا من تصفيتها ؟ ، وأين ذهبت القوانين السابقة ، بدءا من قانون التأمين الصحي على المرأة المعيلة وانتهاء بالتأمين الصحي على الفلاحين والمزارعين والصادر في ٢٠١٤ ؟ ، القانون شهد رفضا عنيفا من نقابة الأطباء والعديد من نواب البرلمان ، فهل يشهد نفس مصير قانون الخدمة المدنية؟

القانون الجديد يفرض اشتراكا سنويا على الدخل للذين يستعملهم مظلة التأمين وقيمة مضافة للتأمين على الأسرة، بالإضافة إلى فرض رسوم إضافية تصل إلى ٢٠ ٪ من تكلفة التحاليل والأشعاع ، ٣ جنيهات للممارس العام وه جنيهات للأخصائي ٢٠ جنيهات للاستشاري ، وه جنيهات على كل علة دواء ، ويقضى برفع قيمة الاشتراك لطلبة المدارس والأطفال من ٤